

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19941 - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبزق أمامه وإنما يناجي الله تبارك وتعالى ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره أو تحت قدمه فيدفعها .
(حم خ) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب لبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى
(2 / 113) ص (عن أبي هريرة)